

قرار وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2927.95 صادر في 2 رمضان 1416 (23 يناير 1996) يتعلق بالشروط الصحية لاستيراد بعض الحيوانات الحية وبعض المنتجات من أصل حيواني

(ج. ر رقم 4352 بتاريخ 15 فبراير 1996، ص 260)

وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي،

بناء على القانون رقم 24.89 المتعلق باتخاذ تدابير صحية بيطرية عند استيراد بعض الحيوانات والمواد الحيوانية والمنتجات من أصل حيواني والمواد المستخدمة لتناسل الحيوانات ومنتجات البحر والمياه العذبة، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.89.230 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.89.597 الصادر في 25 ربيع الآخر 1414 (12 أكتوبر 1993) لتطبيق القانون المشار إليه أعلاه رقم 24.89 ولاسيما المادة 4 منه،

قرر ما يلي :

المادة الأولى : تتم الشروط الصحية المنصوص عليها في الفقرتين (أ) و (ج) من المادة 3 من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2-89-597 بتاريخ 25 من ربيع الآخر 1414 (12 أكتوبر 1993) بالأحكام الصحية المحددة في المواد التالية :

المادة 2 : يراد، حسب مدلول هذا القرار، بـ :

- "البيض المعد للتحضين" : بيض الدواجن المخصص لإنتاج الكناكيت ؛

- "الكناكيت" المسماة " كناكيت اليوم" : كناكيت اليوم المخصصة لإنتاج اللحوم والبيض وكناكيت اليوم غير المخصصة لإنتاج اللحوم والبيض والتي لا يتعدى وزنها 185 غراما ؛

- "مركز التلغيف" : منشأة مرخص لها من لدن السلطات المختصة لتصنيف البيض حسب الجودة والوزن ؛

- "الحصة" : مجموعة متجانسة من البيض أو الكناكيت يكون مصدرها نفس مركز التلغيف أو نفس مؤسسة الاستغلال وتحمل صناديق تلغيفها نفس تاريخ التلغيف أو الرقم الموافق لأسبوع التلغيف ونفس البيان الخاص بصنف الجودة والوزن.

المادة 3 : فيما يخص الكناكيت المسماة "كناكيت اليوم" :

يجب أن تثبت الشهادة الصحية، الملحق نموذجها بهذا القرار، إضافة إلى البيانات المحددة في الفقرة (أ) من المادة 3 من المرسوم السالف الذكر رقم 2.89.597 الصادر في 25 ربيع الآخر 1414 (12 أكتوبر 1993) أن "كناكيت اليوم" المستوردة :

- مصدرها أماكن لتربية الدواجن تخضع بانتظام للمراقبة الصحية التي تقوم بها المصالح البيطرية الرسمية ولم تسجل فيها أي حالة من الأمراض المعدية التالية منذ ما يزيد عن 12 أسبوعا : إنفلونزا الطيور ومرض كامبورو ومرض مارك والتهاب الشعب المعدي والتهاب الحنجرة والقصبية الهوائية المعدي، وجذري الطيور والتهاب الدماغ والنخاع الشوكي الذي يصيب الطيور والأمراض الجرثومية المعدية وداء السلمونيلات وداء العصيات الكولونية وكوليرا الطيور ؛

- حالتها الصحية جيدة ولا يظهر عليها، يوم الشحن، أي عرض من أعراض الأمراض التي تصيب هذا النوع من الحيوانات ؛

- مصدرها حيوانات سالمة من طاعون الطيور ومن مرض نيوكاستل ؛

- ملحقة ضد مرض مارك ومرض كامبورو بلقاحات تستجيب للمعايير المعتمدة من لدن المكتب الدولي لأمراض الحيوانات (وتبين الشهادة نوع اللقاحات المستعملة وتواريخ التلقيح وطريقته) ؛

- مصدرها حيوانات وقع تلقيحها ضد مرض نيوكاستل منذ ما يزيد عن 8 أسابيع قبل تصديرها بلقاح يحتوي على فيروس ضعيف العدوى أو بلقاح حي من الصنف البطئ التأثير ؛

أو

- مصدرها حيوانات لم يتم تلقيحها ضد مرض نيوكاستل وأسفرت عينات الدم المأخوذ خلال الثلاثة أشهر السابقة للتصدير من 0,5% من الطيور، عن نتيجة مصلية سلبية.

المادة 4 : فيما يخص البيض المعد للتخصين :

يجب أن تثبت الشهادة الصحية، المرفق نموذجها بهذا القرار، إضافة إلى البيانات المحددة في الفقرة (ج) من المادة 3 من المرسوم رقم 2.89.597 بتاريخ في 25 من ربيع الآخر 1414 (12 أكتوبر 1993)، أن البيض المستورد المعد للتخصين:

- مصدره وحدات للاستغلال أو مفرخات تراقبها بانتظام المصالح البيطرية الرسمية، ولم تسجل فيها، منذ ما يزيد عن 12 أسبوعا، أي حالة من الأمراض الواردة بعده :

مرض نيوكاستل وإنفلونزا الطيور ومرض كامبورو ومرض مارك والتهاب الشعب المعدي، والتهاب الحنجرة والقصبية الهوائية المعدي وأمراض تكاثر الكريات البيضاء والتهاب المفاصل الفيروسي وأمراض كلاميدوز وباستوريلوز والأمراض الطفيلية المعدية وداء السلمونيلات وداء العصيات الكولونية ؛

- تنتج دجاجات تم تلقيحها ضد مرض نيوكاستل منذ ما يزيد عن أربعة أسابيع قبل تصديرها، بلقاح يحتوي على فيروس ضعيف العدوى أو بلقاح حي من الصنف البطيء التأثير ؛

أو

- تنتج دجاجات لم يتم تلقيحها ضد مرض نيوكاستل وأسفرت عينات الدم المأخوذة من 0,5% من الحيوانات، خلال الشهرين السابقين لتاريخ التصدير، عن نتيجة سلبية.

المادة 5 : تؤخذ عينات من جميع الحصى عند وصولها إلى المغرب قصد إجراء تحاليل في المختبرات البيطرية للتأكد من ملائمة المنتجات المستوردة لأحكام هذا القرار.

المادة 5 المكررة: (يتم بقرار لوزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 1063.00 صادر في 2000/08/25 - ج رقم 4829 بتاريخ 2000/09/11، ص 2354) - فيما يخص كل عملية استيراد للكتاكيت المسماة "كتاكيت اليوم" و"البيض المعد للتخصين" المعرفين في المادة 2 من القرار المشار إليه أعلاه، يتعين على المستورد أن يتوفر على أماكن معتمدة من لدن السلطة الصحية البيطرية المركزية. ويمنح هذا الاعتماد إثر زيارة تقوم بها المصالح المعنية من لدن السلطة المذكورة لأماكن تربية الدواجن.

تحدد الشروط الصحية اللازمة لاعتماد الأماكن وفقا لدقتر التحملات المرفق بهذا القرار.

المادة 6 : ينسخ قرار وزير الفلاحة الصادر في 16 أغسطس 1957 بتحديد الشروط التي يقبل بموجبها استيراد أفراخ الدجاج المسماة "أفراخ اليوم" والبيض المعد للتخصين إلى المغرب.

المادة 7 : يسند إلى مدير تربية المواشي تنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 رمضان 1416 (23 يناير 1996)

وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي، حسن أبو أيوب

(أنظر الملحق بالجريدة الرسمية بتاريخ 25 رمضان 1416 (15 فبراير 1996) والملحق بالجريدة الرسمية رقم 4829 بتاريخ 12 جمادى الآخرة 1421 (11 سبتمبر 2000)).

• • •

الشهادة الصحية لاستيراد كتاكيت اليوم

البلد المصدر :

إسم وعنوان المؤسسة المنتجة :

إسم وعنوان المرسل إليه :

طبيعة وتحديد وسيلة النقل :

مكان الشحن :

طريقة التوضيب :

1. - تعريف الكتاكيت :

العدد :

الصنف :

(فيما يخص الكتاكيت المعدة للتناسل : يجب توضيح عدد الكتاكيت

الذكور والاثاث).

I. - تحديد أنواع البيض المعد للتحضين :

العدد :

الصنف :

II. - المعلومات الصحية :

أنا الموقع أسفله (اسم وصفة البيطري الرسمي)

أشهد أن البيض المعد للتحضين المبين بعده :

- مصدره وحدات للاستغلال أو مفرخات تراقبها بانتظام المصالح

البيطرية الرسمية ولم يسجل فيها منذ ما يزيد عن 12 أسبوعا أي مرض

من الأمراض الواردة بعده :

مرض نيوكاستل ، إنفلونزا الطيور، مرض كامبورو ، مرض مارك ،

التهاب الشعب المعدي ، التهاب الدماغ والنخاع الشوكي الذي يصيب الدليور ،

جنري الطيور ، التهاب الحنجرة والقصبه الهوائية المعدي ، أمراض تكاثر

الكريات البيضاء ، التهاب المفاصل الفيروسي ، أمراض كلاميدوز ، مرض

الباستورلوز ، الأمراض الطفيلية المعدي ، داء السلمونيلا و داء العصيات

الكلونية ؛

- تنتجه دجاجات تم تلقيحها ضد أمراض نيوكاستل منذ ما يزيد

عن 4 أسابيع قبل التصدير بواسطة لقاح يحتوي على فيروس ضعيف

العدوى أو بلقاح حي من الصنف البطيء التأثير ؛

أو

- تنتجه دجاجات لم يتم تلقيحها ضد مرض نيوكاستل وأسفرت عينات

الدم المأخوذة من 0,5% من الحيوانات خلال الشهرين السابقين لعملية

التصدير عن نتيجة سلبية.

(1) يشطب على العبارة غير الملائمة.

وحرر بـ في

التوقيع : (الاسم الشخصي والعائلي)

الطابع الرسمي.

II - المعلومات الصحية :

- أنا الموقع أسفله (إسم وصفة البيطري الرسمي)
- أشهد أن كفاكيت اليوم المبينة بعده :
- توجد في صحة جيدة ولا يظهر عليها يوم الشحن أي عرض من أعراض الأمراض التي تصيب هذا النوع من الحيوانات ؛
 - مصدرها أماكن لتربية الدواجن سالمة من طاعون الطيور ومن مرض نيوكاستل ؛
 - مصدرها وحدات لتربية الدواجن تراقبها بانتظام المصالح البيطرية الرسمية ولم تسجل فيها منذ ما يزيد عن 12 أسبوعا أية حالة من حالات الأمراض المعدية التالية :
- إنفلونزا الطيور ، مرض كامبورو ، مرض مارك ، التهاب الشعب المعدي ، التهاب الحنجرة والقصبية الهوائية المعدية ، جذري الطيور ، التهاب الدماغ والنخاع الشوكي الذي يصيب الطيور ، الأمراض الجرثومية ، وداء السلمونيالات وداء العصيات الكلوونية وداء كوليرا الطيور.
- ملقحة ضد مرض مارك ومرض كامبورو بواسطة لقاحات تستجيب للمعايير المعتمدة من لدن المكتب الدولي. للأمراض الحيوانات (وتبين الشهادة نوع اللقاحات المستعملة وتواريخ التلقيح وطريقته) ؛
 - مصدرها حيوانات وقع تلقيحها ضد مرض نيوكاستل منذ ما يزيد على 8 أسابيع قبل التصدير بواسطة لقاح يحتوي على فيروس ضعيف العدوى أو لقاح حي من الصنف البطيء التأثير (1) ؛
- أو
- مصدرها حيوانات لم يتم تلقيحها ضد مرض نيوكاستل وأسفرت عينات الدم المأخوذة من 0,5% من الطيور خلال الثلاثة أشهر السابقة لتاريخ التصدير عن نتيجة مصلية سلبية.

(1) يشطب على العبارة غير الملائمة.

وحرر بـ في
التوقيع : (الإسم الشخصي والعائلي)
الطابع الرسمي.



الشهادة الصحية لاستيراد البيض المعد للتحضين

- البلد المصدر :
- إسم وعنوان المؤسسة المنتجة :
- إسم وعنوان المرسل إليه :
- طبيعة وتحديد وسيلة النقل :
- مكان الشحن :
- طريقة التوضيب :

*

* *

ملحق

دفتر التحملات يحدد

الشروط الصحية المتعلقة باعتماد الأماكن الخاصة بكتاكت اليوم والبيض المعد للتحضين المستورد

(أ) قبل عملية الاستيراد :

طلب الاعتماد :

يقدم المستورد طلبا من أجل الاعتماد الصحي للأماكن إلى السلطة المركزية البيطرية التابعة لوزارة الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري قبل القيام بعملية الاستيراد.

يجب على كل مستورد لكثاكت اليوم المعدة للتربية والتفريخ والتناسل والبيض المعد للتحضين أن يتوفر على أماكن لتربية الدواجن معتمدة صحيا من لدن السلطة الصحية البيطرية المركزية. ويمنح هذا الاعتماد بعد قيام لجنة تمثل المصالح التقنية المختصة بزيادة لأماكن تربية الدواجن.

لا يرخص باستيراد كثاكت اليوم والبيض المعد للتحضين إلا للمستوردين الحاصلين على شهادة الاعتماد الصحي للأماكن وفق النموذج المرفق بهذا القرار. ويجب لهذا الغرض الإداء بهذه الشهادة إلى الطبيب البيطري لنقطة الحدود لدى كل عملية استيراد وتدوم صلاحيتها مدة 6 أشهر يمكن عند انتهائها إما تجديد الاعتماد في حال مطابقة المحلات للشروط المحددة أو سحبه إن لم تكن مطابقة.

(ب) الشروط الصحية المفروضة من أجل منح الاعتماد :

1 - ضيعات تربية الدواجن :

(أ) يجب أن يكون الموقع الجغرافي ملائما ومعزولا، يتيسر معه تنفيذ الإجراءات الصحية والوقائية. ويجب أن تكون الضيعة محاطة بسياج ومتوفرة على بوابة لمراقبة الدخول والخروج ؛

(ب) يجب وضع مغسل للأرجل ينظف باستمرار أمام مدخل الضيعة وعند مدخل كل محل أو مبنى معد لتربية الدواجن ؛

ج) يجب تزويد الضيعة بماء من نوعية جيدة على المستوى البكتريولوجي والبيوكيميائي، كما يجب أن تتوفر على جهاز ملائم لإتلاف الجثث :

د) يجب أن تزود النوافذ وفتحات النور بشبابيك تحول دون دخول الطيور والقوارض. ويجب أن تكون الجدران والأرضية عازلة ومبنية بمواد صلبة غير قابلة للتعفن وغير منقذة للسوائل. ويجب أن تكون الجوانب الداخلية ملساء وأن تكون زوايا التقاء الحائط بالأرضية مقورة :

هـ) يجب أن يتم اتخاذ الاحتياطات الصحية الملائمة بالنسبة لجميع المستخدمين وزوار الضيعة :

و) يجب أن يتم باستمرار تنظيف أماكن تربية الدواجن وتعقيمها، كما يجب القيام بمحاربة القوارض والحشرات.

2- المحاضن :

أ) يجب أن تحتوي المحاضن على ما يلي :

* مجموعات معدة للتناسل تتوفر فيها الشروط المنصوص عليها في الفقرة (ب) أعلاه :

* وحدة أو وحدات للتحضين.

ب) يجب أن يكون الموقع الجغرافي لوحدات التحضين ملائماً ومعزولاً، بحيث يسهل تطبيق الإجراءات الصحية والوقائية. ويجب أن يكون بعيداً إلى أقصى حد ممكن عن مكان تربية الدواجن المعدة للتناسل وعن أي مكان آخر لتربية الدواجن :

ج) يجب أن تشتمل وحدات التحضين على قاعات متعددة ومنفصلة يتعين أن تكون مرتبة وفق النظام التصاعدي ويجب أن يتم تعقيم المحاضن والمفارخ باستمرار بدخان الفورمول :

د) يجب أن تكون النوافذ والمراوح وباقي الفتحات مجهزة بشاشات واقية من الحشرات والحيوانات الضارة :

هـ) يجب أن تكون المنطقة المحادية لوحدات التحضين محاطة بسياج أمني مجهز بباب تتم عبره مراقبة الدخول والخروج :

و) لا يجب بأي حال من الأحوال أن يتم وضع النفايات والفضلات أياً كانت والمعدات المهملة بجانب المحاضن :

ز) يجب أن يتم باستمرار تنظيف وتعقيم مجموع المعدات الخاصة بوحدات التحضين والطاولات وأرضية الأماكن بواسطة مادة معقمة معتمدة :

ح) يجب أن تشتمل وحدات التحضين على مستودع للملابس مجهز برشاش. ويجب أن يزود جميع المستخدمين وجميع الزوار الذين يدخلون المحضنة ببيزات أو وزرات ويقبعات وأحذية نظيفة :

ط) يجب أن تكون المحضنة مجهزة عند المدخل بمغسل للأرجل ينظف باستمرار :

ي) يجب ألا يكون هناك أي اتصال مباشر بين المستخدمين والزوار ودواجن أخرى أو منتجات الدواجن.